

السورية

العربية

الجمهورية  
وزارة العدل

الرقم : ٤٨٢٣ - ١٠٠٩ / ت ٢٠٠٥

### تعميم ٢

إشارة لما ورد بكتاب السيد وزير الزراعة و الإصلاح الزراعي رقم / ٥٩٧١ /  
ع تاريخ ٢٠٠٤/١٢/٦

من أن القرارات الصادرة عن قضاة الشرع المتضمنة الحجر على بعض  
الأشخاص ترسل إلى مدير المصالح العقارية في المحافظة الواقعة ضمن  
نطاق عمل القاضي الشرعي فقط.

و حيث أن تسجيل أسم الشخص المحجور في محافظة دون أخرى لا  
يحقق الغاية المنشودة من هذا الحجر إلا في المحافظة التي يتم إرسال  
القرار إليها فقط.

لهذا يطلب من السادة قضاة المحاكم الشرعية أن يرسلوا نسخة عن  
قرارات الحجر الصادرة عنهم إلى المديرية العامة للمصالح العقارية ليصار  
إلى تعميمها من قبلها لكافة مديريات المصالح العقارية في القطر إضافة  
إلى إدخالها في المخدم المركزي لبرنامج الممنوعين من التصرف الموجود  
لدى المديرية العامة للمصالح العقارية...

دمشق في ١٨/٣/١٤٢٩ هجري الموافق ٢٦/٤/٢٠٠٥ ميلادي

وزير العدل

القاضي

محمد الغفري